



عرض لسنن وهدى النبي ﷺ
من استيقاظه إلى منامه مقرونة
بالفتات العلمية والأدلة الشرعية

تأليف
د. عبيد بن حمود الفرج

ملخص كتاب المنح العلية في بيان السنة النبوية



تلخيص
محمد بن عبد الرحمن قص قروش د. بدر راشد آل دخان الدوسري
مراجعة التلخيص

(١٤٤٥هـ - ٢٠٢٤م)

ملخص

كتاب «المنح العلية في بيان»

السنن اليومية

عرض لسنن وهدي النبي ﷺ من استيقاظه إلى منامه
مقرونة باللفتات العلمية والأدلة الشرعية

تأليف

د. عبد الله بن حمود الفريح

تلخيص

محمد بن عبد الرحمن قص قروش

مراجعة التلخيص

د. بدر بن راشد الدوسري

١٤٤٥ هـ - ٢٠٢٤ م

الطبعة الأولى

١٤٤٥هـ - ٢٠٢٤م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله الذي خلق وبرى، والصلاة والسلام على خير الورى، وعلى آله وصحبه ومن سار على نهجه وارتوى وسلم تسليماً كثيراً، أما بعد:

فقد قرأت هذا الكتاب وأعجبني جمعه لأغلب السنن اليومية التي ينبغي على المسلم المحافظة عليها، ولما رأيت حجم الكتاب وكثرة صفحاته، عزمت على تلخيصه في ورقات قليلة، حتى يتسنى للكثير من المسلمين قراءته والعمل بالسنن اليومية التي جمعها مؤلف الكتاب، فحذفت كثيراً من الأحاديث والنقولات والمسائل طلباً للتخفيف والاختصار.

أسأل الله أن يجزي المؤلف خير الجزاء، وأن يجزي شيخي الدكتور بدر الدوسري فردوسه الأعلى على مراجعته للملخص، وأن يجعلنا متبعين لسنة نبينا محمد ﷺ وأن يحشرنا في زمرة والله ولي التوفيق.

محمد بن عبد الرحمن قص قروش

غرة شهر رجب ١٤٤٥ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد:

فقد قسم المؤلف السنن إلى قسمين:

١- سنن موقوتة.

٢- سنن غير موقوتة.

(١) السُّنَنُ الْمَوْقُوتَةُ

نقصد بالسُّنَنُ الموقوتة: هي السنن الموقوتة بأوقات معينة في اليوم واليلة، وقسمتها إلى سبعة أوقات: ما قبل الفجر، ووقت الفجر، ووقت الضُّحى، ووقت الظهر، ووقت العصر، ووقت المغرب، ووقت العشاء.

أولاً: وقت ما قبل الفجر.

القسم الأول: الاستيقاظ من النوم وما يعقبه من أعمال كان

يفعلها النَّبِيُّ ﷺ:

١- يَشْوُصُ فاه بالسُّوَاك، أي: يذلكه بالسَّوَاك.

٢- يقول الذكر الوارد عند الاستيقاظ من النوم.

وهو ما جاء في صحيح البخاري من حديث حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ قَالَ: «بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ أَمُوتُ وَأَحْيَا».

وَإِذَا اسْتَيْقَظَ مِنْ مَنَامِهِ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ»^(١).

٣- يمسح النوم عن وجهه.

٤- ينظر إلى السماء.

٥- يقرأ الآيات العشر الأخيرة من سورة آل عمران.

٦- غسل اليدين ثلاثاً؛ لحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قال: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ، فَلَا يُدْخِلُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ»^(٢).

٧- الاستنشاق والاستنثار بالماء ثلاثاً.

٨- الوضوء.

وعند الوضوء، نقف وقفة نبيّن فيها سنناً في الوضوء على وجه

الاختصار والعدّ، لا على وجه التفصيل، وإنما أذكر بها؛ إتماماً للسنن.

فمن سنن الوضوء:

١ - السواك وذلك قبل البدء بالوضوء، أو قبل المضمضة.

(١) رواه البخاري برقم (٦٣٢٤)، ومسلم من حديث البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ برقم (٢٧١١).

(٢) رواه البخاري برقم (١٦٢)، ومسلم برقم (٢٧٨).

٢ - التسمية.

٣ - غسل الكفين ثلاثاً.

٤ - التيامن في غسل اليدين، والقدمين.

٥ - البدء بالمضمضة والاستنشاق قبل غسل الوجه.

٦ - المبالغة في المضمضة، والاستنشاق لغير الصائم.

لحديث لقيط بن صبرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «أَسْبِغِ الْوُضُوءَ، وَخَلِّلْ بَيْنَ الْأَصَابِعِ^(١)، وَبَالِغٍ فِي الْأَسْتِنْشَاقِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَائِمًا^(٢)». وَأَخَذَتِ الْمُبَالِغَةُ فِي الْمَضْمُضَةِ مِنْ قَوْلِهِ: «أَسْبِغِ الْوُضُوءَ».

٧ - المضمضة، والاستنشاق من كفٍّ واحدة.

٨ - في مسح الرأس تسنن الصفة المسنونة: وهي أن يبدأ في مسحه لرأسه فيضع يديه في مقدّم رأسه، ثم يذهب بهما إلى قفا رأسه، ثم يُرجعها للمكان الذي بدأ منه، والمرأة أيضاً تفعل هذه السُنّة بنفس الطريقة، وما زاد من الشعر عن عنق المرأة فإنه لا يُمسح.

(١) قلت: وقد استنبط بعض العلماء أنَّ من سُنَنِ الْوُضُوءِ: تَخْلِيلُ الْأَصَابِعِ.

(٢) رواه أحمد برقم (١٧٨٤٦)، وأبو داود برقم (١٤٢)، وقال ابن حجر: «هذا

حديث صحيح» الإصابة (٤٩/١٥).

٩ - التثليث في غسل الأعضاء.

الغسلة الأولى واجبة، وأمّا الثانية، والثالثة فهي سُنّة، ولا يُزاد على ثلاث.

١٠ - الدعاء الوارد بعد الوضوء.

أ) أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ.
ب) سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ.

وليستشعر المسلم ما ورد عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ - أَوْ الْمُؤْمِنُ - فَغَسَلَ وَجْهَهُ، خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنَيْهِ مَعَ الْمَاءِ - أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ - فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ كَانَ بَطَشَتْهَا يَدَاهُ مَعَ الْمَاءِ - أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ -...» الحديث ^(١).

القسم الثاني: القيام لليل، والوتر، وفيه عدّة أعمال هي من هدي

النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١ - من السُنّة أَنْ يُصَلِّيَ صلاة الليل في وقتها الأفضل.

والأفضلية في وقت قيام الليل تأتي على ثلاث مراتب:

(١) رواه مسلم برقم (٢٤٤).

المرتبة الأولى: أن يُقَسَّم الليل نصفين، ويقوم في الثلث من نصف الليل الثاني، وفي آخر الليل ينام -أي يقوم في السدس الرابع، والخامس، وينام في السادس.

المرتبة الثانية: أن يقوم في الثلث الآخر من الليل.

المرتبة الثالثة: أن يصلي أول الليل، أو في الجزء الذي يتيسر له من الليل.

٢ - السُّنَّة أن يقوم بإحدى عشرة ركعة.

٣ - من السنة أن يستفتح صلاة الليل بركعتين خفيفتين.

٤ - من السنة أن يأتي بالاستفتاحات الواردة في صلاة الليل، ومن ذلك:

(أ) ما جاء من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ افْتَتَحَ صَلَاتَهُ: «اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ، فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، اهْدِنِي لِمَا اخْتَلَفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ»^(١).

(ب) ما جاء من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا

(١) رواه مسلم برقم (٧٧٠).

تَهَجَّدَ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قِيَمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، أَنْتَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَقَوْلُكَ الْحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ الْحَقُّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أُنَبْتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ، وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ أَنْتَ إِلَهِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ»^(١).

٥ - من السنة أن يطيل قيامه، وركوعه، وسجوده فتكون جميع أركان الصلاة الفعلية قريبة من السواء.

٦ - أن يأتي بالسنن الواردة في قراءته، ومن ذلك:

(أ) أن يقرأ مترسلاً، والمقصود: أنه لا يحدر، أو يهذَّ القراءة هذا.

(ب) أن يُقَطَّعَ قراءته آية، آية، والمقصود: لا يصل آيتين أو ثلاث من دون توقف، بل يقف عند كل آية.

(ج) إذا مر بآية تسبيح سَبَّحَ، وإذا مر بآية سؤال سَأَلَ، وإذا مر بآية تَعَوَّذَ تَعَوَّذَ.

٧ - من السنة أن يُسَلِّمَ من كل ركعتين.

(١) رواه البخاري برقم (٧٤٩٩)، ومسلم برقم (٧٦٨).

- ٨ - من السُّنة قراءة سور معيَّنة في آخر ثلاث ركعات.
- يقرأ في الركعة الأولى: سورة الأعلى، وفي الركعة الثانية: سورة الكافرون، وفي الركعة الثالثة: سورة الإخلاص فقط.
- ٩ - من السنة أن يقنت في وتره أحيانًا.
- والمقصود به: الدعاء والأولى أن يكون الترك أكثر من الفعل.
- ويرفع يديه في القنوت، ويبدأ قنوته بحمد الله تعالى، والثناء عليه ثم يُصلي على النبي ﷺ ثم يدعو لأن هذا أقرب للإجابة.
- ولا يُسنُّ مسح الوجه بعد الانتهاء من الدعاء؛ لعدم ثبوت ذلك.
- ١٠ - الدعاء في ثلث الليل الآخر.
- ١١ - يُسنُّ إذا سلَّم من وتره أن يقول: «سبحان الملك القدوس» ثلاثاً، يرفع صوته بالثالثة.
- ١٢ - يسن أن يوقظ أهله؛ لقيام الليل.
- ١٣ - من السُّنة أن يفعل القائم للَّيل الأرقق بنفسه؛ لئلا يؤثر على خشوعه، فإذا أصابه فتور صلى جالساً، وإذا أصابه نعاس نام؛ ليتقوى.
- ١٤ - السُّنة لمن فاته قيام الليل أن يصليَّه من النهار شفعاً.
- فإذا كان من عادته أن يوتر بثلاث فنام عن وتره، أو مرض، فإنه يُصليَّه من النهار أربعاً، وهكذا.

وتكون من طلوع الشمس وارتفاعها قيد رمح إلى قبل زوال الشمس.

ثانياً: وقت الفجر:

فيه عدة أعمال هي من هدي النبي ﷺ:

القسم الأول: الأذان، وفيه عدة سُنن:

١ - متابعة المؤذن. بقول مثل ما يقول إلا في الحيعلتين، فيقول: «لا حول ولا قوة إلا بالله».

٢ - قول الذكر بعد الشهادتين.

يُسْنُ أَنْ يُقَالَ بَعْدَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ: «أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ» الثانية، ما جاء في حديث سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَضِيَ اللَّهُ بِهِ، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ»^(١).

٣ - الصلاة على النبي ﷺ بعد الأذان.

وأفضل أنواع الصلاة: الصلاة الإبراهيمية «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ...».

(١) رواه مسلم برقم (٣٨٦).

٤ - قول الدعاء الوارد بعد الأذان.

لحديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النَّدَاءَ: «اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ، وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتُهُ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١). الوسيلة هي: مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ.

٥ - الدعاء بعد الأذان، وهو موضع استجابة.

فائدة:

الخروج من المسجد بعد الأذان منهي عنه.

القسم الثاني: سُنَّةُ الْفَجْرِ، وفيها عِدَّةُ سُنَنِ:

وسُنَّةُ الْفَجْرِ هي أكد السنن الرواتب، وتختص بعدة أمور وهي:

١ - مشروعيتهما في السَّفَر والحضر أمَّا غيرها من السُّنَنِ الرواتب فالسُّنَّةُ تركها في السَّفَر.

٢ - خير من الدنيا، وما فيها.

٣ - أَحَبُّ إِلَيْهِ ﷺ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا.

٤ - يُسَنُّ تَخْفِيفُهَا.

٥ - يُسَنُّ أَنْ يَقْرَأَ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى بعد الفاتحة سورة الكافرون

(١) رواه البخاري برقم (٦١٤).

وفي الثانية سورة الإخلاص، أو يقرأ في الأولى: ﴿قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا مِنْ رَبِّهِمْ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٦].

وفي الثانية: ﴿فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَى مِنْهُمْ الْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّكَ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٥٢].

وفي رواية أخرى ﴿قُلْ يَتَاهَلِ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٤].

٦ - يُسْنُّ الاضطجاع على الشق الأيمن، بعد سنة الفجر^(١).

القسم الثالث: الذهاب إلى المسجد، وفيه عدة سنن:

١ - يُسْنُّ التبكير بالذهاب إلى المسجد^(٢).

(١) قلت: ذكر بعض أهل العلم أنَّ من السنة أن تصلي السنن الرواتب وغيرها في المنزل.

(٢) قلت: خاصة يوم الجمعة لقول الرسول ﷺ: «من غسل يوم الجمعة =

- ٢- أن يخرج من بيته متطهراً؛ لتكتب خطاه.
- ٣- أن يخرج إلى الصلاة بسكينة، ووقار.
- ٤- تقديم الرجل اليمنى عند دخول المسجد، والخروج باليسرى.
- ٥- أن يقول الذكر الوارد عند دخول المسجد: «اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ».
- وعند الخروج منه: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ».
- ٦- أن يُصَلِّيَ ركعتين تحية المسجد.
- وهذا إذا جاء مبكراً للصلاة، فإنه يُسَنُّ له ألا يجلس حتى يُصَلِّيَ ركعتين ويكفي عن تحية المسجد السُّنَّةُ القبلية للصلاة أو سنة الضحى أو الفرض...؛ لأن المقصود منها: ألا يجلس حتى يُصَلِّيَ.
- ٧- يُسَنُّ للرجال المبادرة إلى الصَّفِّ الأول، فهو أفضل الصفوف.
- وكذا في صفوف النساء المنفردات بجماعتهن عن جماعة الرجال، أمَّا إذا صَلَّتْ النساء مع الرجال جماعة واحدة وليس بينهما حائل، فأفضل صفوف النساء آخرها.

= واغتسل ثم بَكَرَ وابتكر ومشى ولم يركب، ودنا من الإمام، فاستمع ولم يلغ
كان له بكل خطوة عمل سنة أجر صيامها وقيامها». رواه أبو داود برقم (٣٤٥).

٨- يسن للمأموم أن يكون قريباً من إمامه.

فالأفضل في حق المأموم من حيث اصطفاؤه للصلاة الصف الأول كما تقدّم، ثم يحرص أن يكون قريباً من الإمام، فالأقرب من الجهتين اليمنى أو اليسرى هو الأفضل.

القسم الرابع: سُنن في الصّلاة.

(١) السترة، ويسن فيها ما يلي:

١- يُسنُّ اتخاذ السترة.

والسترة سُنّة للإمام والمنفرد، وأمّا المأموم فسترة الإمام سترة له، والأحاديث في سُنّة السترة كثيرة فقد استتر النبي ﷺ بالسريّر، والجدار، والجذع، والخشبة، والحربة، والعنزة، والراحلة، وغير ذلك. والسترة مشروعة في العمران والفضاء، في الحضر والسفر، سواءً خشي ماراً أو لم يخش.

٢- يُسنُّ الدنو من السترة.

السُّنّة أن يكون بين موضع سجوده وبين السترة قدر ممر الشاة.

٣- يُسنُّ ردُّ المارِّ بين يدي المصلّي.

وأما إذا كان المار بين يدي المصلّي امرأة، أو كلباً أسود، أو

حماراً فإنه يجب دفعه على الصحيح؛ لأنها تقطع الصلاة.

قال شيخنا ابن عثيمين **رَحِمَهُ اللهُ** : (الذي يقطع الصلاة يجب رده، والذي لا يقطع الصلاة لا يجب رده؛ لأن غاية ما يحصل منه أن تنقص الصلاة ولا تبطل، بخلاف الذي يقطع الصلاة مروره، فإنه سوف يبطل صلاتك ويفسدها عليك) ^(١).

٤ - يُسَنُّ التَّسْوُكُ عند كل صلاة.

(٢) أثناء القيام يسن ما يلي:

١ - رفع اليدين عند تكبيرة الإحرام.

وهناك مواضع ورد فيها النصوص لرفع اليدين وهي أربعة:
(عند تكبيرة الإحرام، وعند الركوع، وعند الرفع من الركوع، وعند القيام من التشهد الأول وهذه لا تكون في صلاة الركعتين).

٢ - يُسَنُّ عند رفع اليدين أن تكون الأصابع ممدودة.

٣ - يُسَنُّ أن يكون رفع اليدين إلى الموضع المسنون.

وجاءت النصوص بوجهين:

الأول: إلى حذو المنكبين.

الثاني: إلى حذو فروع الأذنين - أي حذو عوالي الأذنين -.

فَيُنَوِّعُ الْمُصَلِّي تَارَةً يَفْعَلُ هَذِهِ، وَتَارَةً هَذِهِ.

٤- يُسَنُّ لِلْمُصَلِّي بَعْدَ تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ أَنْ يَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْيَسْرَى.

٥- يُسَنُّ أَنْ يَقْبِضَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى الْيَدَ الْيَسْرَى.

ولها صفتان يستحب للمصلي أن ينوع بينهما:

أ) يضع يده اليمنى على اليد اليسرى.

ب) يضع يده اليمنى على الذراع اليسرى.

٦- يُسَنُّ أَنْ يَقُولَ دَعَاءَ الْاِسْتِفْتَاكِ.

وله عِدَّةٌ صَيَغٍ، يَسْتَحَبُّ أَنْ يُنَوِّعَ بَيْنَهَا، وَمِمَّا وَرَدَ:

أ) «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، تَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»^(١).

ب) «الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ»، وفي فضله قال رسول الله ﷺ: «لَقَدْ رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ مَلَكًا يَتَدَرَّوْنَهَا، أَيُّهُمْ يَرْفَعُهَا»^(٢).

(١) رواه أحمد برقم (١١٤٧٣)، وأبو داود برقم (٧٧٦)، والترمذي (٢٤٣)،

والنسائي (٩٠٠). من حديث أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، والحديث فيه مقال وله

طرق يتقوى بها، وقد حسنه ابن حجر (نتائج الأفكار (١/ ٤١٢).

(٢) رواه مسلم (٦٠٠). من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(ج) «اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنْ خَطَايَايَ كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْنِي مِنَ خَطَايَايَ بِالثَّلْجِ وَالْمَاءِ وَالْبَرْدِ»^(١).

(د) «اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا»، وفي فضله قال رسول الله ﷺ: «عَجِبْتُ لَهَا، فُتِحَتْ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ»^(٢)، وهناك أدعية أخرى تقدمت في سنن قيام الليل.

٧- الاستعاذة.

والاستعاذة سُنة، ويُسنُّ أن ينوع في صيغ الاستعاذة، فمرة يأتي بهذه، ومرة هذه ومما ورد:

(أ) أعوذ بالله من الشيطان الرجيم.

(ب) أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم.

٨- البسملة.

فمن السنة أن يبسم بعد الاستعاذة، فيقول: (بسم الله الرحمن الرحيم).

٩- التأمين مع الإمام.

(١) رواه البخاري برقم (٧٤٤)، رواه مسلم برقم (٥٩٨). من حديث أبي هريرة.

(٢) رواه مسلم برقم (٦٠١). من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وذلك إذا قرأ الإمام الفاتحة في الجهرية فإنَّ من السُّنة أن يُؤمِّن المأموم إذا أمَّن الإمام، والتأمين: أن يقول: (آمين)، ومعناها: استجب.

١٠ - قراءة السورة التي بعد الفاتحة.

فقراءتها سُنَّة في الركعتين الأولى، والثانية، وهو قول جمهور العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

(٣) أثناء الركوع يُسنُّ ما يلي:

١ - يُسنُّ وضع اليدين على الركبتين، كالقابض عليهما ويُفَرِّج الأصابع.

٢ - يُسنُّ للراکع أن يمد ظهره مستويًا.

وكذلك يُسنُّ أن يكون رأسه على مستوى ظهره، فلا يرفعه ولا يخفضه.

٣ - يُسنُّ للمصلِّي عند الركوع أن يجافي مرفقيه عن جنبه.

أي: يباعد يديه عن جنبه، لكن هذا مشروط فيما إذا لم يؤذ من بجانبه، فإنه لا ينبغي للمصلِّي أن يفعل سُنَّة يؤذي بها غيره من المصلِّين.

٤- يُسْنُّ أَنْ يَأْتِيَ بِالْأَذْكَارِ الْوَارِدَةِ فِي الرُّكُوعِ.
فَيُسْنُّ لِلرَّاكِعِ أَنْ يَأْتِيَ مَعَ (سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ) أَذْكَارًا أُخْرَى
وَرَدَتْ فِي الرُّكُوعِ، وَمِمَّا وَرَدَ:

أ) «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي»^(١).

ب) «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ»^(٢).

ج) «اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، خَشَعَ لَكَ
سَمْعِي، وَبَصَرِي، وَمُخِّي، وَعَظْمِي، وَعَصْبِي»^(٣).

د) «سُبْحَانَ ذِي الْجَبَرُوتِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ»^(٤).

يُسْنُّ أَنْ يَأْتِيَ بِمَا يَسْتَطِيعُ مِنْ هَذِهِ الْأَذْكَارِ فِي رُكُوعِهِ، وَالسُّنَّةُ أَنْ
يُعْظَّمَ اللَّهُ تَعَالَى فِي رُكُوعِهِ.

(١) رواه البخاري برقم (٧٩٤)، ومسلم برقم (٤٨٤). من حديث عائشة

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٢) رواه مسلم برقم (٤٨٧). من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٣) رواه مسلم برقم (٧٧١). من حديث علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) رواه أحمد برقم (٢٣٤١١)، وأبو داود برقم (٨٧٣)، والنسائي برقم

(١٠٥٠). من حديث عوف بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني (صحيح

أبي داود ٤/٢٧).

(٤) الرفع من الركوع، وفيه عِدَّةُ سُنَنَ:

١- تطويل هذا الركن.

٢- التنوع في صيغ: (ربنا ولك الحمد) بين ما يلي:

(أ) «اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ»^(١).

(ب) «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ»^(٢).

(ج) «رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ»^(٣).

(د) «رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ»^(٤).

فمرة يأتي بهذه، ومرة يأتي بهذه.

٣- يُسْنُّ أَنْ يَأْتِيَ بِالْأَذْكَارِ الْوَارِدَةِ بَعْدَ الِرْفَعِ مِنَ الرُّكُوعِ، وَمِنْهَا:

(أ) «رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، مِلْءُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَمِلْءُ مَا شِئْتَ

مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، أَهْلُ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ، أَحَقُّ مَا قَالَ الْعَبْدُ، وَكُلُّنَا لَكَ

(١) رواه البخاري برقم (٧٩٥). من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) رواه البخاري برقم (٧٩٦)، ومسلم برقم (٤٠٤). من حديث أبي هريرة

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) رواه البخاري برقم (٧٩٩)، ومسلم برقم (٤١١). من حديث عائشة

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٤) رواه البخاري برقم (٧٢٢). من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

عَبْدُ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أُعْطِيتَ، وَلَا مُعْطِي لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ دَا
الْجَدُّ مِنْكَ الْجَدُّ»^(١).

(ب) «الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ»، وفي فضله قال
رسول الله ﷺ: «لَقَدْ رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ مَلَكًا يَتَدَرُّونَهَا، أَيُّهُمْ يَرْفَعُهَا»^(٢).

(ج) «اللَّهُمَّ طَهِّرْني بِالثلَجِ وَالْبَرْدِ وَالْمَاءِ الْبَارِدِ اللَّهُمَّ طَهِّرْني مِنَ
الذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا كَمَا يُنْقَى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْوَسَخِ»^(٣).

(٥) السجود، وفيه عِدَّةُ سُنَنِ:

١- يُسَنُّ لِلسَّاجِدِ أَنْ يَجَافِيَ عَضْدِيهِ عَنْ جَنْبِهِ، وَبَطْنَهُ عَنْ فَخْذِيهِ،
مَا لَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ أَذِيَةٌ لِمَنْ حَوْلَهُ.

ومن السُّنَّةِ أَيْضًا إِذَا سَجَدَ الْمُصَلِّي أَنْ يَفْرَجَ بَيْنَ فَخْذِيهِ فَلَا
يَجْمَعُهُمَا، وَأَنْ لَا يَحْمِلَ بَطْنَهُ عَلَى فَخْذِيهِ، بَلْ يَبَاعِدُ فَخْذِيهِ عَنْ بَطْنِهِ.

٢- يُسَنُّ لِلسَّاجِدِ أَنْ يَسْتَقْبَلَ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِ رِجْلَيْهِ الْقِبْلَةَ، وَأَمَّا
أَصَابِعُ الْيَدَيْنِ أَثْنَاءَ السَّجْدِ فَالسُّنَّةُ أَنْ تَكُونَ مَضْمُومَةً وَيَجْعَلُ يَدِيهِ
مُسْتَقْبِلَةَ الْقِبْلَةِ.

(١) رواه مسلم برقم (٤٧٧).

(٢) رواه مسلم برقم (٦٠٠)، والبخاري برقم (٧٩٩).

(٣) رواه مسلم برقم (٤٧٦).

٣- يُسْنُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْأَذْكَارِ الْوَارِدَةِ فِي السَّجُودِ.

فَيُسْنُ لِلْسَّاجِدِ أَنْ يَأْتِيَ مَعَ (سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى) أَذْكَارًا أُخْرَى وَرَدَتْ فِي السَّجُودِ، وَمِمَّا وَرَدَ:

(أ) «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي»^(١).

(ب) «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ»^(٢).

(ج) «اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ»^(٣).

(د) «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ دِقَّةَ وَجِلِّهِ، وَأَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، وَعَلاَنِيتَهُ وَسِرَّهُ»^(٤).

(هـ) «اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ»^(٥).

(١) رواه البخاري برقم (٧٩٤)، ومسلم برقم (٤٨٤). من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٢) رواه مسلم برقم (٤٨٧). من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٣) رواه مسلم برقم (٧٧١). من حديث علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) رواه مسلم برقم (٤٨٣). من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٥) رواه مسلم برقم (٤٨٦). من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

فَيُسَنُّ أَنْ يَأْتِيَ بِمَا يَسْتَطِيعُ مِنْ هَذِهِ الْأَذْكَارِ فِي سَجُودِهِ وَيَنْوِّعَ بَيْنَهَا، وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْوَاجِبَ فِي الرُّكُوعِ (سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ) مَرَّةً وَاحِدَةً وَمَا زَادَ فَهُوَ سُنَّةٌ.

وَكَذَا فِي السَّجُودِ الْوَاجِبِ قَوْلُ: (سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى) مَرَّةً وَاحِدَةً، وَأَمَّا الثَّانِيَّةُ، وَالثَّلَاثَةُ فَسُنَّةٌ.

٤- يُسَنُّ الْإِكْتَارُ مِنَ الدُّعَاءِ فِي السَّجُودِ.

لَأَنَّ السَّجُودَ أَقْرَبَ مَوْضِعٍ لِلْعَبْدِ مِنْ رَبِّهِ جَلَّ فِي عِلَاهِ.

(٦) مِنَ السَّنَنِ فِي الْجُلُوسَةِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ.

١- مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يَفْرِشَ الْمَصْلِيُّ رِجْلَهُ الْيُسْرَى، وَيَجْلِسَ عَلَيْهَا، وَيَنْصِبَ الْيَمْنَى.

٢- تَطْوِيلُ هَذَا الرُّكْنِ.

٣- يُسَنُّ لِمَنْ أَرَادَ الْقِيَامَ إِلَى أَيِّ رُكْعَةٍ، ثَانِيَّةً، أَوْ رَابِعَةً، أَنْ يَجْلِسَ يَسِيرًا قَبْلَ أَنْ يَقُومَ.

وَتَسَمَّى: (جُلُوسَةُ الْإِسْرَاحَةِ)، وَلَيْسَ لَهَا ذِكْرٌ مَعِينٌ.

(٧) مِنَ السَّنَنِ فِي التَّشْهَدِ:

١- يُسَنُّ أَنْ يَفْرِشَ الْمَصْلِيُّ رِجْلَهُ الْيُسْرَى فِي التَّشْهَدِ، وَيَنْصِبَ

الْيَمْنَى.

وهذه تكون في الركعة الثانية سواءً كان في صلاة رباعية، أو ثلاثية، أو ثنائية.

٢- السُّنَّةُ أَنْ يَنْوَّعَ فِي وَضْعِ الْيَدَيْنِ حَالَ التَّشْهَدِ.

وله صفتان:

الأولى: أَنْ يَضَعَ الْيَدَيْنِ عَلَى الْفَخْذَيْنِ.

الثانية: أَنْ يَضَعَ الْيَدَيْنِ عَلَى الرِّكَبَتَيْنِ.

٣- السُّنَّةُ أَنْ يَنْوَّعَ فِي كَيْفِيَةِ وَضْعِ الْأَصَابِعِ حَالَ التَّشْهَدِ.

وله صفتان:

الصفة الأولى: أَنْ يَقْبِضَ أَصَابِعَ كَفِّهِ الْيَمْنَى كُلِّهَا، وَيُشِيرُ بِإَصْبَعِهِ

السَّبَابَةِ، وَالْيَسْرَى تَكُونُ مَبْسُوطَةً.

الصفة الثانية: أَنْ يَقْبِضَ الْخَنْصَرَ وَالْبَنْصَرَ، وَيُحَلِّقُ الْإِبْهَامَ مَعَ

الْوَسْطَى، وَيُشِيرُ بِالسَّبَابَةِ، أَمَّا الْيَسْرَى فَتَكُونُ مَبْسُوطَةً.

٤- السُّنَّةُ أَنْ يَنْوَّعَ الْمَصْلِي بَيْنَ صَيَغِ التَّشْهَدِ.

فيفعل هذه تارة، وهذه تارة، وممَّا ورد:

أ) «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ، وَالطَّيِّبَاتُ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ

وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ

أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»^(١).

(ب) «التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ...»، ثم يكمل كما سبق^(٢).

(ج) «التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ...»، ثم يكمل كما سبق^(٣).

٥- السُّنَّةُ أَنْ يَجْلِسَ الْمُصَلِّي فِي التَّشْهَدِ الْأَخِيرِ مُتَوَرِّكًا فِي الصَّلَاةِ الثَّلَاثِيَّةِ، وَالرَّابِعَةِ.

والمقصود أَنْ يَقْعُدَ عَلَى مَقْعَدَتِهِ، فَيَقْعُدَ عَلَى الْوَرَكِ الْأَيْسَرِ، وَالتَّوَرُّكِ وَرَدَ عَلَى أَكْثَرِ مِنْ وَجْهِ، فَيَسْتَحِبُّ التَّنَوُّعَ حَيْثُ زِدَ، وَمِمَّا وَرَدَ:

(أ) أَنْ يَفْرَشَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى، وَيُخْرِجَهَا مِنَ الْجَانِبِ الْأَيْمَنِ، وَيَنْصَبُ الْيَمْنَى، وَيَجْعَلُ مَقْعَدَتَهُ عَلَى الْأَرْضِ، وَهَذِهِ الصِّفَةُ رَوَاهَا الْبُخَارِيُّ^(٤).

(ب) أَنْ يَفْرَشَ الْقَدَمَيْنِ جَمِيعًا، وَيُخْرِجَهُمَا مِنَ الْجَانِبِ الْأَيْمَنِ، وَيَجْعَلُ مَقْعَدَتَهُ عَلَى الْأَرْضِ.

(١) رواه البخاري برقم (١٢٠٢)، ومسلم برقم (٤٠٢). من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) رواه مسلم برقم (٤٠٣). من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) رواه مسلم برقم (٤٠٣). من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) رواه البخاري برقم (٨٢٨). من حديث أبي حميد السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وهذه الصّفة رواها أبو داود، وابن حبان، والبيهقي ^(١).

وليعلم أنّ التّورك على الصحيح ليس في كل تشهدٍ أخير، وإنما في التشهد الأخير في الصلاة الثلاثية، والرابعة دون الثنائية.

٦- السّنة أن ينوع المصلّي بين صيغ الصّلاة على النّبي ﷺ.

مما ورد:

أ) «اللّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَّجِيدٌ، اللّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَّجِيدٌ» ^(٢).

ب) «اللّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، فِي الْعَالَمِينَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَّجِيدٌ» ^(٣).

ج) «اللّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ

(١) رواه أبو داود برقم (٧٣١)، وابن حبان برقم (١٨٦٧)، والبيهقي (١٢٨/٢).

من حديث أبي حميد السّاعدي، وصحّحها الألباني.

(٢) رواه البخاري برقم (٣٣٧٠). من حديث كعب بن عجرة رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ.

(٣) رواه مسلم برقم (٤٠٥). من حديث أبي مسعود الأنصاري رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ.

عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا
بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»^(١).

٧- يُسَنُّ أَنْ يَسْتَعِيدَ الْمُصَلِّي مِنْ أَرْبَعٍ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ.

لحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا فَرَغَ أَحَدُكُمْ
مِنَ التَّشْهِيدِ الْآخِرِ، فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ: مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ
عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، مِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ»^(٢).

وهناك أدعية أخرى وردت في السنة، يُسَنُّ لِلْمُصَلِّي أَنْ يَتَوَعَّدَ فِي
الْإِتْيَانِ بِهَا قَبْلَ السَّلَامِ، وَمِمَّا وَرَدَ:

١- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ»^(٣).

٢- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ»^(٤).

(١) رواه البخاري برقم (٣٣٦٩)، رواه مسلم برقم (٤٠٧). من حديث أبي

حميد الساعدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) رواه مسلم برقم (٥٨٨). رواه مسلم وهو في الصحيحين رواه البخاري

برقم (٨٣٢)، ورواه مسلم برقم (٥٨٩). من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٣) رواه البخاري برقم (٨٣٢)، ورواه مسلم برقم (٥٨٩).

(٤) رواه أبو داود برقم (٧٩٢)، وصححه إسناده الألباني (صحيح أبي داود

٣- «اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاعْفُرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ وَارْحَمْنِي، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ»^(١).

٤- «اللَّهُمَّ أَعْنِي عَلَى ذِكْرِكَ، وَشُكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ»^(٢).

٥- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْدَلِ الْعُمُرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ»^(٣).

٦- «اللَّهُمَّ حَاسِبْنِي حِسَابًا يَسِيرًا»^(٤).

ثم يُسَلِّمُ ملتفتاً في سلامه، والتفاتاً في الصَّلَاةِ سُنَّةً، والمبالغة في الالتفات سُنَّةً أيضاً؛ وذلك لأن النبي ﷺ كان يلتفت حتى يرى من وراءه بياض خده.

(١) رواه البخاري برقم (٦٣٢٦)، ومسلم برقم (٢٧٠٥).

(٢) رواه أحمد برقم (٢٢١١٩)، وأبو داود برقم (١٥٢٢)، والنسائي برقم

(١٣٠٤)، وصححه الألباني (صحيح الجامع ١٣٢٠ / ٢).

(٣) رواه البخاري برقم (٦٣٧٠).

(٤) رواه أحمد برقم (٢٤٢١٥)، وصححه الألباني (تحقيق مشكاة المصابيح

(٨) الأذكار المشروعة بعد السَّلام من الصلاة المفروضة سُنَّة.

ويستحب رفع الصوت بهذا الذكر.

الأذكار هي:

١ - يَسْتَغْفِرُ اللهَ تعالى ثلاثًا، ثم يقول: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ،

وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ»^(١).

٢ - «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ

عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَلَا نَعْبُدُ

إِلَّا إِيَّاهُ، لَهُ النِّعْمَةُ وَلَهُ الْفَضْلُ، وَلَهُ الشَّانُ الْحَسَنُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ

مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ، وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ»^(٢).

٣ - «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ،

وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ

لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ»^(٣).

٤ - ثم يقول التَّسْبِيحَ الوارد، وله صيغ:

(١) رواه مسلم برقم (٥٩١). من حديث ثوبان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) رواه مسلم برقم (٥٩٦).

(٣) رواه البخاري برقم (٨٤٤)، ومسلم برقم (٥٩٣). من حديث المغيرة بن

الأولى: سُبْحَانَ اللَّهِ (٣٣) مَرَّةً، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ (٣٣) مَرَّةً، وَاللَّهُ أَكْبَرُ (٣٣) مَرَّةً، وتمام المائة: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

الثانية: سُبْحَانَ اللَّهِ (٣٣) مَرَّةً، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ (٣٣) مَرَّةً، وَاللَّهُ أَكْبَرُ (٣٤) مَرَّةً.

الثالثة: سُبْحَانَ اللَّهِ (٢٥) مَرَّةً، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ (٢٥) مَرَّةً، وَاللَّهُ أَكْبَرُ (٢٥) مَرَّةً، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ (٢٥) مَرَّةً.

الرابعة: سُبْحَانَ اللَّهِ (١٠) مَرَّاتٍ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ (١٠) مَرَّاتٍ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ (١٠) مَرَّاتٍ.

والسنة أن يكون التسبيح بالأصابع.

٥ - قراءة آية الكرسي.

٦ - قراءة المعوذات: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ

الْفَلَقِ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾.

هذه جملة من سُنَنِ الصَّلَاةِ التي يُسْتَحَبُّ للمصلِّي أن يأتي بها، وما زلنا في وقت الفجر، وإنما عرضنا ما سبق؛ لحاجتنا لاستحضاره في كل موضع للصلاة - والله أعلم -.

ومما نُهي عنه في هذا الباب:

الالتفات، ورفع البصر إلى السماء، والإقعاء المنهي عنه، وافتراش الذراعين في السجود، والعبث بأي شيء، ووضع اليد في الخاصرة، والصلاة وهو يدافع الأخبثين، والصلاة بحضرة طعام، والصلاة وأمامه ما يلهيه عن صلاته، وصلاة كنقر الغراب، وبروك للسجود كبروك البعير، والكلام في الصلاة، ومسابقة الإمام، وكفت الثياب والشعر.

(٩) من السُّنة الجلوس بعد الفجر في المصلّى حتى تطلع الشمس.

القسم الخامس: أذكار الصباح، والمساء:

وقت أذكار الصباح يبدأ من: طلوع الفجر، فإذا أذن المؤذن لصلاة الفجر بدأ وقت أذكار الصباح.

أذكار الصباح، والمساء هي:

١ - قول: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ

وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» (١٠٠) مرة.

٢ - «أَمْسِينَا وَأَمْسَى الْمُلْكُ لِلَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا

شَرِيكَ لَهُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرِ مَا فِيهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ، وَالْهَرَمِ،

وَسُوءِ الْكِبَرِ، وَفِتْنَةِ الدُّنْيَا، وَعَذَابِ الْقَبْرِ»، وَإِذَا أَصْبَحَ قَالَ ذَلِكَ أَيْضًا: «أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمَلِكُ لِلَّهِ... أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذَا الْيَوْمِ وَخَيْرَ مَا بَعْدَهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَذَا الْيَوْمِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهُ...»^(١).

٣- سيد الاستغفار: «اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ خَلَقْتَنِي، وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَبُوءُ لَكَ بِذَنْبِي فَاغْفِرْ لِي فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ». قَالَ ﷺ: «وَمَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُوقِنًا بِهَا فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمْسِيَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُوقِنٌ بِهَا فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»^(٢).

٤- إِذَا أَصْبَحَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: «اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنَا، وَبِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ نَحْيَا، وَبِكَ نَمُوتُ وَإِلَيْكَ النُّشُورُ، وَإِذَا أَمْسَى فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ بِكَ أَمْسَيْنَا وَبِكَ أَصْبَحْنَا وَبِكَ نَحْيَا وَبِكَ نَمُوتُ وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ»^(٣).

(١) رواه مسلم برقم (٢٧٢٣). من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) رواه البخاري برقم (٦٣٠٦). من حديث شداد بن أوس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) رواه أبو داود برقم (٥٠٦٨)، والترمذي برقم (٣٣٩١)، والنسائي السنن

الكبرى برقم (٩٨٣٦)، وابن ماجه برقم (٣٨٦٨). من حديث أبي هريرة

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وصححه إسناده ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ.

٥- «اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِكُهُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّكَه، وَأَنْ أَقْتَرِفَ عَلَى نَفْسِي سُوءًا، أَوْ أَجْرَهُ إِلَى مُسْلِمٍ»، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قُلْهَا إِذَا أَصْبَحْتَ، وَإِذَا أَمْسَيْتَ، وَإِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ»^(١).

٦- «بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ» ثلاث مرات.

٧- «رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيًّا» ثلاث مرات.

٨- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ، وَأَهْلِي وَمَالِي، اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِي، وَآمِنْ رَوْعَاتِي، اللَّهُمَّ احْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيْي وَمِنْ خَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي، وَمِنْ فَوْقِي، وَأَعُوذُ بِعَظَمَتِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي»^(٢).

(١) رواه الإمام أحمد (٦٥٩٧)، وأبو داود (٥٠٧٦)، والترمذي (٣٥٢٩)،

والنسائي (٧٦٩٩). من حديث أبي هريرة.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند برقم (٤٧٨٥)، وأبو داود برقم (٥٠٧٤)، =

٩- «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ»^(١).

١٠- كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَصْبَحَ يَقُولُ: «أُصْبِحْنَا عَلَى فِطْرَةِ

الإِسْلَامِ، وَكَلِمَةِ الإِخْلَاصِ، وَدِينِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ وَمِلَّةِ آبِينَا إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا، وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ»^(٢).

وإذا أمسى يقول: «أَمْسِينَا عَلَى فِطْرَةِ الإِسْلَامِ...».

١١- «يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيْثُ أَصْلِحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ

وَلَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ»^(٣).

١٢- «حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ

الْعَظِيمِ» سبع مرات.

= والنسائي - الكبرى - برقم (١٠٤٠١)، وابن ماجه برقم (٣٨٧١)، وصححه

الحاكم. من حديث عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(١) رواه أحمد برقم (٧٨٩٨)، والترمذي برقم (٣٤٣٧). من حديث أبي هريرة

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وحسن إسناده ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٢) رواه أحمد برقم (١٥٣٦٧، ٢١١٤٤). من حديث عبد الرحمن بن أبزى

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصحح إسناده ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٣) رواه النسائي برقم (١٠٤٠٥)، والبزار (٢/٢٨٢). من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،

وحسنه ابن حجر والألباني (انظر: نتائج الأفكار ص ١٧٧، وسلسلة الأحاديث

الصحيحة ٤٤٩ / ١).

ثالثاً: وقت الضحى.

يُسْنُ أَنْ يُصَلِّيَ الْعَبْدُ صَلَاةَ (الضحى)، قال أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:
 «أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلَاثِ صِيَامٍ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكَعَتَيْ
 الضُّحَى، وَأَنْ أُوتَرَ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ»^(١).
 وصلاة الضحى سنة مطلقاً.

- وقتها:

يبدأ: وقت صلاة الضحى من: ارتفاع الشمس قدر رمح - أي
 بعد خروج وقت النهي.
 وينتهي: قبيل الزوال - أي قبل دخول وقت الظهر بعشر دقائق تقريباً.
 - أفضل وقتها:

قال الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ: «عند اشتداد حر الشمس، وهي من
 الصلوات التي فعلها آخر الوقت أفضل»^(٢).

- فضلها:

١ - أنها وصية النبي ﷺ لبعض الصحابة، والنبي ﷺ إذا أوصى
 أحداً بشيء فهي وصية لجميع الأمة.

(١) رواه البخاري برقم (١٩٨١)، ومسلم برقم (٧٢١).

(٢) فتاوى إسلامية (٥١٥ / ١).

- ٢- أنَّها تعدل ثلاثمائة وستين صدقة.
- ٣- أنَّها علامة على أَنَّ العبد أَوَّاب -أي رجَّاع إلى ربه-،
لا سيما إذا صلاها في وقتها الفاضل.
- ٤- أنَّها صلاة محضورة، مشهودة، تشهدها الملائكة.

- عدد ركعاتها:

أقلها: ركعتان.

وأما أكثرها: فالصحيح أنه لا حد لها.

رابعاً: وقت الظهر.

فيه عدة أمور:

- ١- صلاة سُنَّة الظهر القبليَّة، والبعديَّة.
- يُشرع قبل الظهر أربع ركعات، وبعدها ركعتين.
- ٢- من السُّنَّة تطويل الركعة الأولى من صلاة الظهر.
- ٣- يُسنُّ عند شدَّة الحر تأخير صلاة الظهر حتى ينكسر الحر.
- ويدلُّ عليه: حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مرفوعاً: «إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ
أَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحٍ ^(١) جَهَنَّمَ» ^(٢).

(١) فيح جهنم: هو غليانها، وانتشار لهبها، ووهجها.

(٢) رواه البخاري برقم (٥٣٣، ٥٣٤)، ومسلم برقم (٦١٥).

خامساً: وقت العصر.

هل يُسنُّ قبل العصر شيء من النوافل؟

الصواب - والله أعلم -: أنه لا يُسنُّ سنةً مقيدة قبل العصر، وإنما يبقى الأمر مطلقاً فمن شاء أن يُصلِّي ركعتين، أو أكثر من ذلك من قبيل التطوع المطلق، كما يُصلِّي في غيرها من الأوقات سوى أوقات النهي فله ذلك، وأما شيء مقيد قبل العصر فلا.

وقت أذكار المساء: يبدأ بعد العصر إلى غروب الشمس، ويقال فيه كما قيل في وقت أذكار الصباح، من أنه لا يمنع قولها بعد غروب الشمس.

سادساً: وقت المغرب.

فيه عدة أمور:

١ - من السنة كفّ الصَّبيان، والماشية أول المغرب.

حفظاً لهم من الشياطين التي تنتشر ذلك الوقت.

٢ - من السنة إغلاق الأبواب أول المغرب، وذكر اسم الله

تعالى؛ لأن الشيطان لا يفتح باباً مغلقاً.

٣ - صلاة ركعتين قبل المغرب.

لحديث عبدالله بن مُغفل المزني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبِيِّ ﷺ قال:

«صَلُّوا قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ»، قَالَ فِي الثَّالِثَةِ: لِمَنْ شَاءَ، كَرَاهِيَةً أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً^(١).

- وَأَيْضًا يُسَنُّ صَلَاةَ رَكْعَتَيْنِ بَيْنَ كُلِّ أَذَانٍ، وَإِقَامَةٍ.

سِوَاءَ كَانَتِ الرُّكْعَتَانِ رَاتِبَةً كَالْفَجْرِ، وَالظُّهْرِ، فَإِنَّهَا تَكْفِيهِ.

وَيَدُلُّ عَلَيْهِ: حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ الْمُزْنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ» قَالَهَا ثَلَاثًا، قَالَ فِي الثَّالِثَةِ: «لِمَنْ شَاءَ»^(٢).

وَالْمَرَادُ بِالْأَذَانَيْنِ: الْأَذَانُ وَالْإِقَامَةُ.

٤- يُكْرَهُ النَّوْمُ قَبْلَ الْعِشَاءِ؛ لَكِي لَا تَفُوتَهُ صَلَاةُ الْعِشَاءِ.

سَابِعًا: وَقْتُ الْعِشَاءِ.

فِيهِ عِدَّةُ أُمُور:

١- يُكْرَهُ الْحَدِيثُ، وَالْمَجَالَسَةُ بَعْدَهَا.

وَلَا يُكْرَهُ أَنْ يَتَحَدَّثَ الْإِنْسَانُ بَعْدَ الْعِشَاءِ إِنْ كَانَ فِي طَلَبِ عِلْمٍ، أَوْ عَمَلٍ فِي مَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ، أَوْ الشُّغْلِ، أَوْ مَسَامَرَةِ أَهْلِ، وَضَيْفٍ، وَنَحْوِهِ.

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٧٣٦٨).

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (٦٢٤)، وَمُسْلِمٌ بِرَقْمٍ (٨٣٨).

وسبب الكراهة - والله أعلم -: أنَّ نومه يتأخر، فيُخَافُ منه تفويت الصبح عن وقتها، أو عن أولها، أو يفوته قيام الليل ممَّن يعتاده.

٢- الأفضل في صلاة العشاء أن تؤخَّر، ما لم يكن في ذلك مشقة على المأمومين.

فالأفضل تأخيرها إلى آخر وقت العشاء.

القسم الأول: سنن النَّوم.

وفي النوم عدة سنن:

١- إغلاق الأبواب عند النوم.

والسبب في ذلك: منع الشياطين من الدخول.

٢- إطفاء النار قبل النوم.

ولكن لو أَمِنَ النَّائم هذه النار، وأنها لن تؤثر، وليس حولها ما يسبب انتشارها، فلا بأس حينئذ من إبقائها؛ لأنَّ الحكم يدور مع علته وجودًا، وعدمًا.

٣- النوم على طهارة.

والعلة من ذلك: مخافة أن يموت في ليلته، وليكون أصدق لرؤياه، وأبعد من تلعب الشيطان به في منامه، وترويعه إياه.

٤- نفث الفراش قبل الاضطجاع عليه ثلاث مرات مع التسمية.

٥- النوم على الشق الأيمن.

٦- وضع اليد اليمنى تحت الخد الأيمن.

٧- قراءة أذكار النوم.

القسم الثاني: أذكار النوم من الكتاب، والسنة:

١- فمن الكتاب:

(أ) قراءة آية الكرسي.

يُسَنُّ قراءة آية الكرسي عند النوم؛ ففيها حفظ له من الشيطان حتى يصبح.

(ب) قراءة سورة الإخلاص، والمعوذتين، والنفث بها في الكفين، ثم مسح الجسد بهما ثلاث مرّات.

كان النبي ﷺ يُطَبِّق هذه السُّنَّة كل ليلة، ومن أراد تطبيقها فإنه يجمع كفيه، ثم يقرأ، ثم ينفث، ثم يمسح ما استطاع من جسده، مبتدئاً برأسه ووجهه، ويفعل ذلك ثلاث مرّات.

و(النفث) شبيه بـ (النَّفخ)، وهو أخف من (التفل)؛ لأنَّ التفل لا يكون إلا معه شيء من الريق.

والحكمة من ذلك: أنَّ هذا الريق الذي اختلط بالقراءة هو الذي

تكون فيه البركة، والظاهر أن المسح يكون من فوق الثياب^(١).

(ج) قراءة سورة الكافرون.

لحديث عروة بن نوفل عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ
لنوفل: «**اقْرَأْ ﴿قُلْ يَتَّيَبُوكَ الْكَافِرُونَ﴾ ﴿١﴾ ثُمَّ نَمْ عَلَى خَاتِمَتِهَا، فَإِنَّهَا
بَرَاءَةٌ مِنَ الشَّرِكِ**»^(٢).

٢- ومن السنة أدعية كثيرة، منها:

(أ) «**بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ أَمُوتُ وَأَحْيَا**»^(٣).

(ب) «**اللَّهُمَّ خَلَقْتَ نَفْسِي وَأَنْتَ تَوَفَّاهَا، لَكَ مَمَاتُهَا وَمَحْيَاهَا، إِنْ
أَحْيَيْتَهَا فاحفظها، وَإِنْ أَمَتَهَا فَاغْفِرْ لَهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ**»^(٤).

(ج) «**اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَرَبَّ الْأَرْضِ وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ،
رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى، وَمُنْزِلَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ**

(١) شرح البخاري لشيخنا (٦ / ٦٠)، باب فضل المعوذات، الطبعة المصرية،
في المكتبة الشاملة.

(٢) رواه أحمد برقم (٢١٩٣٤)، وأبو داود برقم (٥٠٥٥)، والترمذي برقم
(٣٤٠٣)، وحسنه الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٣) رواه البخاري برقم (٦٣٢٤). من حديث حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) رواه مسلم برقم (٢٧١٢). من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَالْفُرْقَانِ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، أَقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ وَأَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ»^(١).

(د) «بِاسْمِكَ رَبِّ وَضَعْتُ جَنْبِي وَبِكَ أَرْفَعُهُ فَإِنْ أُمِسَّكَتَ نَفْسِي فَارْحَمْهَا، وَإِنْ أُرْسَلَتْهَا فَاخْفِظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ»^(٢).

(هـ) «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا، وَكَفَانَا، وَأَوَانَا، فَكَمْ مِمَّنْ لَا كَافِيَ لَهُ وَلَا مُؤْوِي»^(٣).

(و) «اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ»^(٤).

(ز) التسبيح ثلاثاً وثلاثين، والتحميد ثلاثاً وثلاثين، والتكبير أربعاً وثلاثين.

(١) رواه مسلم برقم (٢٧١٣). من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) رواه البخاري برقم (٦٣٠٢)، ومسلم برقم (٢٧١٤). من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) رواه مسلم برقم (٢٧١٥).

(٤) رواه أحمد برقم (١٨٦٦٠)، وصححه الألباني (صحيح الجامع ٨٦٩ / ٢).

فوائدها:

١ - يعطيه القوة في يومه .

٢ - خير من خادم .

ح) «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ،
وَأَلْبَجْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنَاجِيَ إِلَّا
إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ»^(١).

وفي هذا الحديث بيان سُنَّةٍ أخرى، وهي: أن يجعل هذا الذكر
آخر شيء يتكلَّم فيه قبل نومه، وفيه جائزة عظيمة فيما لو قُدِّرَ عليه
أن مات من ليلته، فإنه يكون ممن مات على الفطرة -أي أنه مات
على السُنَّةِ على مِلَّةِ إبراهيم **عَلَيْهِ السَّلَامُ** حنيفاً-، وإن أصبح فإنه
أصبح على خير في رزقه وعمله، وهي كلمة شاملة تشمل ما سبق
وغيره -والله أعلم-.

القسم الثالث: سُنَنٌ فيما يراه النائم.

ما يراه النائم لا يخلو من ثلاث أحوال جاءت في حديث أبي
هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** عند مسلم.

(١) رواه البخاري برقم (٢٤٧)، ومسلم برقم (٢٧١٠).

- ١- رؤيا صالحة، وهي بشرى من الله **عَزَّوَجَلَّ**، ولها آداب ستأتي.
- ٢- رؤيا تحزين، وهي من الشيطان، ولن تضر العبد إذا امتثل آدابها وستأتي.

٣- أن يرى ما حدث به نفسه قبل نومه، فليست بشيء.
فمن السنن في هذا الباب.

١- أن من رأى رؤيا حسنة، فإنه يُسنُّ له أن يفعل ما يلي:
أولاً: أن يحمد الله عليها؛ لأنها منه - سبحانه -.

ثانياً: أن يخبر بها، ولا يخبر بها إلا من يحب.

٢- وأن من رأى رؤيا يكرهها، فإنه يُسنُّ له أن يفعل ما يلي:
أولاً: يتفل، أو ينفث عن يساره ثلاثاً.

ثانياً: أن يستعيذ بالله تعالى من الشيطان، ومن شر ما رأى ثلاثاً،
بأن يقول: (أعوذ بالله من الشيطان ومن شرها) ثلاث مرات.

ثالثاً: ألا يخبر بها أحداً، فإن فعل ذلك، فإنها لا تضره كما أخبر

النبي **ﷺ**.

رابعاً: يتحوّل عن جنبه الذي نام عليه، فإن كان مستلقياً على ظهره فلينم على جنبه، وهكذا.

خامساً: أن يقوم فيصلي ركعتين.

ويستفاد أيضا: أنَّ رؤيا المسلم جزء من النبوة، وأنَّ أصدق الناس رؤيا، أصدقهم حديثاً في اليقظة، وهذا من تأثير الصدق، وبركته على المسلم حتى حال النوم. وقد يندر المنام أحياناً فيرى الصادق ما لا يصح، ويرى الكاذب ما يصح، ولكن الأغلب والأكثر ما تقدم -والله أعلم-.

القسم الرابع: من استيقظ بالليل، فإنه يُسنُّ له قول هذا الذكر:

وهو ما جاء في حديث عبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، أَوْ دَعَا اسْتَجِيبَ لَهُ، فَإِنْ تَوَضَّأَ وَصَلَّى قُبِلَتْ صَلَاتُهُ» ^(١).

ومعنى (تَعَارَّ) -أي استيقظ-.

وبهذه السُّنة ننتهي من عرض السُّنن الموقوتة؛ لأنَّ ما بعدها هي سُنن: الاستيقاظ من النوم، التي بدأنا بها وأولها السَّواك، وقول: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ».



(٢) السنن غير الموقوتة

هي القسم الثاني من السنن اليومية، وهذا النوع من السنن بابه واسع، وهو كثير، ومنه ما يختلف باختلاف الأحوال، والأشخاص، والأماكن، والأوقات.

(سنن الطعام)

سنن في الطعام:

١ - التسمية أول الطعام.

قال ﷺ « إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ، فَإِنْ نَسِيَ أَنْ يَذْكُرَ اسْمَ اللَّهِ فِي أَوَّلِهِ، فَلْيَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ أَوَّلُهُ وَآخِرُهُ »^(١).

٢ - الأكل باليمين.

قال ﷺ: « يَا غُلَامُ سَمِّ اللَّهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ »^(٢).

وحكمه: واجب.

٣ - الأكل مما يلي؛ لما سبق من قول النبي ﷺ.

٤ - أخذ اللقمة الساقطة، وإمالة ما بها من أذى وأكلها.

(١) رواه أبو داود برقم (٣٧٦٧)، والترمذي برقم (١٨٥٨)، وصححه الألباني

(صحيح الجامع ٢٨٢ / ١).

(٢) رواه البخاري برقم (٥٣٧٦)، ومسلم برقم (٢٠٢٢).

٥- لعق الأصابع.

ولعقها - أي لحسها بطرف اللسان - فالسُّنَّةُ أن يلعقها، أو يُلعقها غيره كزوجته مثلاً، بل السُّنَّةُ ألا يمسح ما يعلق بيده بمنديل، ونحوه حتى يلعقها.

٦- سَلْتُ الْقَصْعَةَ.

والمقصود منه: تنظيف الأكل حافته من الطعام، فمثلاً: من يأكل أرزاً، فإن السُّنَّةَ ألا يُبقي شيئاً في حافته التي يأكل منها، فيمسح ما بقي في حافته، ويأكله، فقد تكون البركة في هذا المتبقي.

٧- الأكل بثلاث أصابع.

والسنة أن يأكل بثلاث أصابع، وهذا فيما يُحمل بثلاث أصابع كالتمر مثلاً.

٨- التنفس خارج الإناء ثلاثاً.

من السُّنَّةِ شرب الإناء على ثلاث دفعات، والتنفس بعد كل واحدة، والمقصود من التنفس في الإناء التنفس أثناء شربه للإناء، بمعنى أنه يتنفس خارج الإناء؛ لأنَّ التنفس في الإناء مكروه.

٩- حمد الله تعالى بعد الطعام.

يكفي قول (الْحَمْدُ لِلَّهِ) ولكن الأفضل قول:

(أ) «الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ غَيْرَ مَكْفِيٍّ، وَلَا مُودَعٍ، وَلَا مُسْتَغْنَى عَنْهُ رَبَّنَا»^(١).

(ب) «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفَّانَا وَأَرْوَانَا غَيْرَ مَكْفِيٍّ، وَلَا مَكْفُورٍ»^(٢).

١٠- الاجتماع على الطعام؛ فإن الجمع كلما كثر ازدادت البركة.

١١- مدح الطعام إذا أعجبه.

١٢- الدعاء لصاحب الطعام.

ومن السُّنة حتى وإن كان صائماً أن يحضر الوليمة، ويدعو لصاحب الطعام، ولو لم يأكل.

١٣- استحباب أن يسقي الشارب من على يمينه قبل يساره.

قال النووي **رَحِمَهُ اللَّهُ**: (التَّيَّامَنُ مستحب في كل ما كان من أنواع الإكرام) مثل: بدأ اللبس باليمين وبدأ الخلع باليسار، ودخول المسجد باليمين إلخ...

١٤- ساقى القوم آخرهم شرباً.

يُسَنُّ لمن يسقي جماعة أن يكون آخرهم شرباً.

فائدة: ومن السُّنة لمن شرب لبناً أن يتمضمض بالماء بعد شربه

(١) رواه البخاري برقم (٥٤٥٨)، من حديث أبي أمامة.

(٢) رواه البخاري برقم (٥٤٥٩)، من حديث أبي أمامة.

للبن؛ ليزيل ما في فمه من الدسم الذي يكون من اللبن.

١٥ - تغطية الإناء، وذكر اسم الله تعالى عند قدوم الليل.

يُسَنُّ تغطية الإناء المكشوف عند قدوم الليل، وإيكاء السقاء - أي: إغلاقه، وذكر اسم الله عند ذلك، ومن لم يجد ما يغطّي به إناءه فليعرض على إنائه شيئاً ولو عوداً، والتغطية تكون للطعام، والشراب.

والعلة من هذا:

١ - الوقاية من الأمراض

٢ - وهي: أن الشيطان حريص على إفساد طعام الإنسان، واستحلاله.

وهنا وقفة: تأمل -أخي المبارك-: كيف أن الشيطان حريص على ملازمة العبد، وإفساد أمور دينه، ودينه، فهو كما تقدم:

- يأكل ويشرب، ويبيت، ويبول.

- ويضحك: وذلك إذا ثئاب الإنسان ولم يكظم، أو يغطّ فاه.

- ويبكي: وذلك إذا سجد العبد في سورة فيها سجدة اعتزل

الشيطان يبكي يقول: «أَمَرَ ابْنُ آدَمَ بِالسُّجُودِ؛ فَسَجَدَ فَلَهُ الْجَنَّةُ، وَأُمِرْتُ بِالسُّجُودِ؛ فَأَبَيْتُ فَلِيَ النَّارُ»^(١).

- ويهرب وله ضراط عند الأذان، كما في الصحيحين.
- ويجلس بين الظل والشمس: ولذا نُهي عن ذلك.
- ويمشي بنعل واحدة؛ كما عند الطحاوي، وصححه الألباني؛
- ولذا جاء في الصحيحين النهي عن المشي بنعل واحدة.
- وأحب العمل إليه: الإفساد والتفريق بين الزوجين، كما جاء عند مسلم.

- ومفتاح عمله (لو): كما قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «وَأِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَّرَ اللَّهُ، وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ (لَوْ) تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ»^(١).

- وهو حريص على إفساد صلاة العبد كما في حديث عثمان بن أبي العاص رواية عنه عند مسلم أنه أتى النبي ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ حَالَ بَيْنِي، وَبَيْنَ صَلَاتِي وَقِرَاءَتِي، يَلْبِسُهَا عَلَيَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَاكَ شَيْطَانٌ يُقَالُ لَهُ خِنْزَبٌ، فَإِذَا أَحْسَسْتَهُ فَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْهُ، وَانْفُلْ عَلَى يَسَارِكَ ثَلَاثًا».
- قَالَ: فَفَعَلْتُ ذَلِكَ فَأَذْهَبَهُ اللَّهُ عَنِّي^(٢).

(١) رواه مسلم برقم (٢٦٦٤).

(٢) رواه مسلم برقم (٢٢٠٣).

وجماع ذلك وأكثر أنه يحضر في كل شيء من شؤون العبد، ومن ذلك عند جماعه لأهله قال ﷺ: «لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ، قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَإِنَّهُ إِنْ يُقَدَّرَ بَيْنَهُمْ وَلَدٌ فِي ذَلِكَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا»^(١)، وكذا في قراءته لآية الكرسي عند نومه إبعاد للشيطان حتى يصبح.

ومما نهي عنه في هذا الباب: باب الطعام، والشراب:

الأكل والشرب في آنية الذهب والفضة، وأكل كل ذي ناب من السباع، وذي مخلب من الطير، والشرب قائمًا لغير حاجة، والتنفس في الإناء، والأكل متكئًا، والأكل بالشمال، والقِران بين التمرتين (وذلك إذا كان الإناء مشتركًا بين جماعة، فإنه يُنهي عن أخذ اثنتين، حتى يستأذن مَنْ معه، ويُقاس على التمر: بقية الأصناف التي على شاكلته)، وعيب الطعام، والشرب من فم السقاء، أو القربة لغير حاجة (وذلك إذا كان مشتركًا، وأمّا إن كان خاصًا به، فلا بأس إن علّمت نظافتها)، والإكثار من الطعام، والصّلاة بحضرة الطعام إذا كان يشتهيّه.

(١) رواه البخاري برقم (١٤١)، ومسلم برقم (١٤٣٤).

(سنن في السلام، واللقاء، والمجالسة)

سنن في السلام:

١ - من السنة: إلقاء السلام.

الدليل: أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ»، قِيلَ: مَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِذَا لَقَيْتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَأَنْصَحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ فَشَمِّتْهُ، وَإِذَا مَرَضَ فَعُدَّهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ»^(١).

وأما ردُّه فهو: واجب.

وأفضل لفظ بالسلام، والرد، وأكمله، الانتهاء إلى: (وبركاته) فيقول: (السلام عليكم ورحمة الله وبركاته) فإن هذه أحسن تحية وأكملها. وإفشاء السلام: سُنة.

٢ - استحباب تكرار السلام ثلاثاً، إن دعت الحاجة لذلك. وليس فقط السلام بل السُّنة إعادة الكلمة ثلاثاً إذا دعت الحاجة للتكرار، كأن يتكلم ولا تفهم عنه الكلمة، فيُسْنُّ أن يكرّرها، فإن لم تُفهم كررها الثالثة.

٣ - من السُّنة تعميم السلام على من عرفت ومن لم تعرف.

(١) رواه مسلم برقم (٢١٦٢).

وأما إذا كان السلام من حيث إفشائه على الخاصة الذين تعرفهم فقط، فهذا إفشاء مخالف للسنة، وهو من علامات الساعة.

٤- السنة أن يكون ابتداء السلام ممن جاءت السنة بابتدائه.

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُسَلِّمُ الرَّاَكِبُ

عَلَى الْمَاشِي وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ»^(١).

وفي رواية للبخاري: «يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَالْمَارُّ عَلَى

الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ»^(٢).

ولا يعني مخالفة الأولى بالسَّلام الكراهة، بل لا بأس به، كأن

يسلم الكبير على الصغير، أو الماشي على الراكب، ونحو ذلك.

- فإن تكافأ الوصفان كأن يكون صغير وصغير آخر فخيرهما

من يبدأ السلام.

٥- من السنة السلام على الصَّبيان.

٦- من السنة السلام عند دخول البيت.

وذلك بعدما يستاك؛ لأن السَّواك سنة عند دخول المنزل، ومن

السنة أن تسلم إذا دخلت أي بيت ولو لم يكن فيه أحد.

(١) رواه البخاري برقم (٦٢٣٣)، ومسلم برقم (٢١٦٠).

(٢) رواه البخاري برقم (٦٢٣٤).

فائدة: تحَصَّل مما سبق أنه يُسنُّ عند دخول المنزل ثلاث سنن:

(أ) ذكر اسم الله تعالى لاسيما ليلاً.

(ب) السَّوَّاء.

(ج) السَّلام على أهل البيت.

٧- من السنَّة خفض الصوت بالسَّلام، إذا دخل على قوم، وفيهم نائمون.

٨- من السنَّة تبليغ السَّلام.

وتبليغ السَّلام سنَّة في الأصل، إلا أن يستأمنه المُسلَّم، فيقول له: (أمانة معك، أن توصل السَّلام لفلان)، أو نحوها، فالأفضل أن يرد عليه بأن شاء الله ليعلق الأمر بمشيئة الله.

فالأفضل لمن نُقل له سلاماً، أن يقول لحامل السَّلام عليك وعليه السَّلام ورحمة الله وبركاته

٩- السَّلام عند دخول المجلس، وعند مفارقه أيضاً.

١٠- تُسنُّ المصافحة مع السَّلام عند اللُّقيا.

١١- يُسنُّ التَّبَسُّم، وطلاقة الوجه عند اللقاء.

١٢- تسنُّ الكلمة الطيبة فهي صدقة.

وكثيراً ما يجري على ألسنة الناس كلامٌ طيبٌ، لو احتسبوه

لأُجروا على ذلك كثيرًا، وأخذوا من هذه الصدقات بحظ وافر.

١٣- استحباب ذكر الله تعالى في المجلس.

فضائله:

(أ) الملائكة تحضر مجالس الذكر

(ب) المجلس الذي لا يذكر فيه اسم الله يكون حسرة لهم.

١٤- يُسَنُّ ختم المجلس بـ: (كفارة المجلس) ويقول: «سُبْحَانَكَ

اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ».

ومما نُهي عنه في هذا الباب:

ابتداء أهل الكتاب بالسلام، ومصافحة المرأة الأجنبية، والخلوة بها، وألا يؤم الزائر صاحب البيت بالصلاة إلا بإذنه، وإقامة الشخص من مجلسه والجلوس فيه، والتفريق بين اثنين في المجلس بدون إذنهما، وتناجي اثنين دون الثالث، وسماع حديث قوم وهم له كارهون، وتحديث الشخص بكل ما سمعه من الناس؛ لأن في كلام الناس ما هو كذب، وترويع المسلم، والتكبر في المشي، والتجسس على المسلمين، وآفات اللسان كالكذب، وإضحاك القوم كذبًا، وكالغيبة، والنميمة، واللعن، والطعن، والفحش، والجدال المذموم، والخصومة، والحلف بغير الله وكثرة الحلف بالله تعالى لاسيما في

البيع والشراء، والتفاخر والطعن في الأنساب، واحتقار الآخرين والشماتة بالمسلمين وغيرها من آفات اللسان، وكذلك الحسد، وسوء الظن، والغل، وغيرها من الآفات القلبية.

(سنن في اللباس والزينة)

سنن التنعل.

- ١- أن يبدأ باليمنى عند لبس النعال.
 - ٢- أن يبدأ باليسرى عند نزع النعال.
 - ٣- أن يلبس النعلين جميعاً، أو يخلعهما جميعاً، بحيث لا يمشي بنعل واحدة، بل جاء النهي عن المشي بنعل واحدة.
 - ٤- الصلاة بالنعال؛ لمخالفة اليهود.
- ومما ينبغي التنبيه عليه أنَّ السُّنَّةَ إذا كان تطبيقها يؤدي إلى مفسدة، فإن درء هذه المفسدة يُقدَّم.
- ٥- من السنة لبس البياض من الثياب، وتكفين الموتى بها.
 - ٦- من السُّنَّة استعمال الطَّيِّب.
- وأما المرأة فإذا أرادت الخروج إلى المسجد، أو غيره كُره لها كل طيب له ريح.
- وكان يكره ﷺ أن توجد منه ريح كريهة.

٧- أطيب الطيب: المسك.

فالأفضل للمسلم أن يتطيَّب بأفضل ما يجد، وهكذا كان النبي ﷺ يتطيب عند إحرامه بأطيب ما يجد.

٨- يُكره ردُّ الطيب.

ويدل عليه: حديث أنس رضي الله عنه «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يُرُدُّ الطَّيِّبَ»^(١).

٩- يتأكد استعمال الطيب في مواضع منها:

(أ) يوم الجمعة.

(ب) المرأة حينما تطهر من حيضها:

يستحب تطيب المرأة الحائض، ومثلها النفساء بعد طُهرها، بأن تتبع بالطيب أثر الدم من بدنها، وليس خاصًا بالفرج فقط، كما هو قول جماعة من أهل العلم.

فائدة:

يُشرع التسبيح عند التعجب و(سبحان الله) تأتي للتعجب، وتأتي للإنكار، وكان النبي ﷺ إذا تعجب من شيء قال: (سبحان الله). وكذلك التكبير يأتي للتعجب.

(١) رواه البخاري برقم (٢٥٨٢).

(ج) قبل الدخول في الإحرام، وقبل طواف الإفاضة لمن تحلل التحلل الأول.

(د) تطيب الميِّت:

- ويُستثنى من استعمال الطَّيب.

المحرم رجلاً كان أو امرأة، فإن المَعْتَمِر أو الحاج بعدما يدخل في نسكه يَحْرُم عليه استعمال الطيب حتى بعد موته إن مات مُحَرِّمًا. وتزيد المرأة في موضعين تنهى عن التطيب فيهما:

(أ) إذا كانت حَادَّةً على زوج: فإنها تمتنع عن الطيب أربعة أشهر، وعشرة أيام.

(ب) إذا كانت ستمر بمكان فيه رجال أجنب، فإنه يحرم عليها الطيب حينئذ.

١٠- من السُّنَّة التَّيْمُن عند ترجيل الشَّعر.

والمقصود بترجيل الشعر هو: مشطه، فإنَّ مِنَ السُّنَّة أن يبدأ بالجهة اليمنى، ثم اليسرى.

وجاء عند البخاري أن النبي ﷺ: «يُحِبُّ التَّيْمُنَ مَا اسْتَطَاعَ»^(١).

ولكن يُخَصُّ من ذلك ما كان من باب التَّكْرِيم كالتَّغْل، والترجُّل،

(١) رواه البخاري برقم (٥٣٨٠).

والطهور، وغيرها مما وردت فيها السُّنَّة كدخول المسجد، وحلق الرأس، والأكل، والشرب، وغيرها من الطيبات، مما لم يرد بها دليل على وجه الخصوص.

- وأما ما كان من باب الأذى فإنه يبدأ بها باليسار، كالاستنجاء، وخلع النعلين، ودخول الخلاء ونحوه، وهذه قاعدة ذكرها شيخ الإسلام ابن تيمية والنووي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.
فائدة: يُسَنُّ لمن أراد حلق شعره أن يبدأ بالجانب الأيمن، ثم الأيسر وهذه سُنَّةٌ مندثرة.

ومما ينهى عنه في هذا الباب:

التشبه من الرجال بالنساء ومن النساء بالرجال، والتشبه بالكفار في اللباس ونحوه، والخيلاء في اللباس والإسبال^(١)، وكشف العورة، ولبس الذهب، والتحرير للرجال إلا من عذر، وحلق اللحية، وعدم قص الشارب، وإظهار المرأة مفاتها على وجه غير مشروع، والمرأة تجتنب النمص، والوشم وفلج الأسنان وهو: تباعد ما بينها، ووصل الشعر، وتغيير خلق الله تعالى، والصبغ بالسواد.

(١) قلت: ومما ينهى عنه الإسبال، وهو: نزول الملابس عن الكعبين. انظر

(سُنَنُ فِي الْعَطَاسِ، وَالتَّثَاوُبِ)**سنن العطاس:**

١ - يُسَنُّ لِلْعَاطِسِ أَنْ يَقُولَ: (الحمد لله)، ويسن له أن ينوع فيقول أحياناً: (الحمد لله عَلَى كُلِّ حَالٍ).

ويقول له المشمّت «يَرْحَمُكَ اللهُ»، ويُسَنُّ لِلْعَاطِسِ أَنْ يردَّ عليه، فيقول: «يَهْدِيكُمْ اللهُ، وَيُصْلِحُ بِالْكُفْمِ».

٢ - العطاس لا يُشَمَّتُ في حالتين:

الأولى: إذا لم يحمد الله تعالى.

عن أبي موسى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللهَ، فَشَمَّتُوهُ، فَإِنَّ لَمْ يَحْمِدِ اللهَ، فَلَا تُشَمَّتُوهُ»^(١).

الثانية: من كان مزكوماً فإنه لا يُشَمَّتُ بعد الثالثة، فإذا عطس ثلاث مرات يُشَمَّتُ، وبعدها لا يُشَمَّتُ

سُنَنُ التَّثَاوُبِ:

٣ - من السُّنَّةِ كَظْمُ الْفَمِ عِنْدَ التَّثَاوُبِ، أو رده باليد.

وأيضاً فإن الأفضل للمتثائب ألا يرفع صوته بالتثاؤب؛ لأنَّ هذا مدعاة لضحك الشيطان عليه.

(١) رواه مسلم برقم (٢٩٩٢).

تنبيه:

اعتاد بعض الناس على التَّعوذ من الشيطان بعد التَّأوُّب، ولا دليل على ذلك بل هو مخالفة لهدي النبي ﷺ؛ لأنه جاء بذكر لم يقله النَّبِيُّ ﷺ في هذا الموطن.

(سُنَنُ أُخْرَى يَوْمِيَّة)

(١) قول الذكر الوارد عند دخول الخلاء، والخروج منه.

يُسْنُ لِمَنْ دَخَلَ الْخَلَاءَ، أَنْ يَقُولَ مَا جَاءَ فِي الصَّحِيحِينَ: عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ، قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ»^(١).

- وَيُسْنُ لِمَنْ خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ أَنْ يَقُولَ: «غُفْرَانُكَ».

(٢) تُسْنُ كِتَابَةُ الْوَصِيَّةِ.

فالوصية سُنةٌ لكل مسلم حال المرض، أو الصحة.

- أَمَّا الْوَصِيَّةُ فِيمَا عَلَيْهِ مِنْ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى كَزَكَاةٍ، أَوْ حَجٍّ، أَوْ كَفَّارَةٍ، أَوْ حَقِّ الْآدَمِيِّينَ كَالَّذِينَ، وَأَدَاءِ الْأَمَانَاتِ، فَهَذِهِ وَاجِبَةٌ لَا سُنَّةٌ؛ لِأَنَّهُ يَتَعَلَّقُ بِهَا أَدَاءُ حَقِّ وَاجِبَةٍ، لَا سِيمَا إِذَا لَمْ يَعْلَمْ بِهَذِهِ الْحَقُّ أَحَدًا، [وَمَا لَا يَتِمُّ الْوَاجِبُ إِلَّا بِهِ فَهُوَ وَاجِبٌ].

(١) رواه البخاري برقم (٦٣٢٢)، ومسلم برقم (٣٧٥).

(٣) السماحة، واللين في البيع والشراء.

فلا يبخس المشتري حق البائع، وكذا البائع لا يضر بالمشتري.

(٤) صلاة ركعتين بعد كل وضوء.

وهذه من السنن اليومية التي يترتب عليها فضل عظيم، وهو:
 دخول الجنة، فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِبَلَالٍ عِنْدَ
 صَلَاةِ الْفَجْرِ: «يَا بَلَالُ حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ فِي الْإِسْلَامِ؛ فَإِنِّي
 سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلِكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ»، قَالَ: مَا عَمِلْتُ عَمَلًا
 أَزَجِي عِنْدِي أَنِّي لَمْ أَتَطَهَّرْ طَهُورًا فِي سَاعَةِ لَيْلٍ، أَوْ نَهَارٍ، إِلَّا
 صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورِ مَا كُتِبَ لِي أَنْ أُصَلِّيَ ^(١)، و«دَفَّ نَعْلِكَ»
 يعني: تحريك نعليك.

(٥) انتظار الصلاة.

حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ
 عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا
 رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى
 الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكُمُ الرَّبَاطُ» ^(٢).

(١) رواه البخاري برقم (١١٤٩)، ومسلم برقم (٢٤٥٨).

(٢) رواه مسلم برقم (٢٥١).

(٦) السواك:

قال النبي ﷺ فيه: «السَّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ»^(١).

وقته:

يفعل في كل وقت، ولكن ما جاءت به الأحاديث هي:

(أ) عند القيام من النوم.

(ب) عند الوضوء.

(ج) عند كل صلاة.

(د) عند دخول المنزل.

(هـ) عند اغتساله للجمعة.

(٧) تجديد الوضوء لكل صلاة.

وأيضاً من السُّنَّة أن يكون الإنسان على طهارة خلال يومه؛

لحديث ثوبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَلَا يُحَافِظُ عَلَى الْوُضُوءِ

إِلَّا مُؤْمِنٌ»^(٢).

(١) رواه أحمد برقم (٧)، والنسائي برقم (٥). من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا،

وصححه الألباني (الإرواء ١/١٠٥).

(٢) رواه أحمد برقم (٢٢٤٣٤)، وابن ماجه برقم (٢٧٧)، والدارمي برقم

(٦٥٥)، وصححه الألباني (صحيح الجامع ١/٢٢٥).

(٨) سنن الدعاء.

(أ) أن يدعو وهو على طهارة.

(ب) استقبال القبلة.

(ج) رفع اليدين.

(د) البدء بالشأن على الله **عَزَّوَجَلَّ**، والصلاة على رسوله **ﷺ**.

(هـ) دعاء الله تعالى بأسمائه الحسنی.

فيختار من أسماء الله الحسنی ما يلائم دعاءه ويوافقه؛ فإذا سأل

الله الرزق، قال: (يا رزاق)، وإذا سأل المَغْفِرَةَ، قال (يا غفور).

وهكذا يدعو بما يناسب دعاءه؛ لقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ

فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠].

(و) تكرار الدعاء، والإلحاح فيه.

والسُّنَّة أن يدعو ثلاثاً.

(ز) إخفاء الدعاء، وهو أقرب للإخلاص.

ومما يُنْهَى عنه في هذا الباب:

الاعتداء بالدعاء، والتكلف والسجع فيه، واستعجال الإجابة،

والدعاء بإثم، أو قطيعة الرحم، وأكل مال الحرام يمنع الإجابة،

والتردد بالدعاء، وقرن الدعاء بالمشيئة^(١).

فائدة: ربما يسأل البعض: ماذا أقول في دعائي؟ فالجواب: ادع بما تريده من أمور الدنيا والآخرة، واحرص في دعائك على جوامع الكلم، وهي الأدعية الواردة في الكتاب والسنة.

فائدة أخرى:

يُسْنُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَدْعُو لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ.

فضلها:

١ - هي دعوة مستجابة بإذن الله تعالى

٢ - يقول المَلَكُ الْمُوَكَّلُ به: آمين، ولك بِمِثْلِ.

(١) قلت: مثل قولهم: الله يوفقك إن شاء الله.

(٩) ذكر الله تعالى .

والذكر مفهومه شامل ، وله معنيان :

(أ) معنى عام : ويشمل كل أنواع العبادات .

(ب) معنى خاص : وهو ذكر الله **عَزَّجَلَّ** بالألفاظ التي وردت عن

الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** من تلاوة كتابه ، أو الألفاظ التي وردت على لسان رسوله **ﷺ** ، وأعظمه : تلاوة القرآن الكريم .

والذكر فيه حياة للقلوب ، ففي صحيح البخاري من حديث أبي

موسى **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قال : قال النبي **ﷺ** : « **مَثَلُ الَّذِي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لَا**

يَذْكُرُ رَبَّهُ مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ » ، وفي لفظ مسلم قال النبي **ﷺ** : « **مَثَلُ**

الْبَيْتِ الَّذِي يَذْكُرُ اللَّهَ فِيهِ ، وَالْبَيْتِ الَّذِي لَا يَذْكُرُ اللَّهَ فِيهِ ، مَثَلُ الْحَيِّ

وَالْمَيِّتِ » ^(١) .

- كيف كان الصحابة مع القرآن ؟

كانوا يختمون كل أسبوع ، ولا يتجاوز عشر آيات حتى يعلموا ما

فيهن من العلم والعمل .

- حث الله **عَزَّجَلَّ** على ذكره في مواضع عديدة ، منها :

(١) رواه البخاري برقم (٦٤٠٧) ، ومسلم برقم (٧٧٩) .

١ - حث الله **عَزَّجَلَّ** عباده؛ لأن يكثروا من الذكر، فقال تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ۖ وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ۖ﴾ (٤٢)

[الأحزاب: ٤١ - ٤٢].

٢ - ووعد الله تعالى الذاكرين والذاكرات بالمغفرة، وعظيم الأجر والثواب.

٣ - وحذرنا الله **عَزَّجَلَّ** من صفات المنافقين، التي منها قلة ذكر الله تعالى والله المستعان.

٤ - وحذرنا الله **عَزَّجَلَّ** من الانشغال بالأموال، والأولاد عن ذكره.

٥ - وتأمل معي هذا الفضل العظيم، والشرف الرفيع، قال الله تعالى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ [البقرة: ١٥٢]، وقال في الحديث القدسي: «أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ، ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ، ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ»^(١).

٦ - وامتدح الله تعالى أولوا العقول من المؤمنين بأنهم يذكرونه على كل حال.

(١) رواه البخاري برقم (٧٤٠٥)، ومسلم برقم (٢٦٧٥). من حديث أبي هريرة

تقول عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَذْكُرُ اللَّهَ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ» ^(١).

- ومما ورد في سُنَّةِ النبي ﷺ من أنواع الذكر كثير، منها ما يلي:

١- قول: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ

الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» (١٠٠) مرة.

فضلها:

(أ) تعدل عشر رقاب.

(ب) كُتِبَتْ لَهُ مِائَةٌ حَسَنَةٍ.

(ج) مُحِيتَ عَنْهُ مِائَةٌ سَيِّئَةٍ.

(د) كانت له حرزاً من الشيطان، يومه ذلك، حتى يمسي.

(هـ) لم يأت أحد أفضل مما جاء به إلا أحد عمِلَ أكثر من ذلك

٢- قول: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ

وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» (١٠) مرات.

فضلها: كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ.

٣- يُسَبِّحُ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ.

فضلها: يُكْتَبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ. أَوْ يُحِطُّ عَنْهُ أَلْفُ خَطِيئَةٍ.

٤ - قول: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ».

فضلها: كنز من كنوز الجنة.

٥ - قول: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ» (١٠٠) مرة ^(١).

فضلها:

(أ) حُطَّتْ خَطَايَاهُ، وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ مِثْلِ زَبَدِ الْبَحْرِ.

(ب) «مَنْ قَالَهَا حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمَسِي لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَفْضَلٍ مِمَّا جَاءَ بِهِ، إِلَّا أَحَدٌ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ أَوْ زَادَ عَلَيْهِ».

٦ - قال ﷺ: «لَأَنْ أَقُولَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا

اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ» ^(٢) (٣).

(١) قلت: ومن فضائل قول سبحان الله وبحمده ما رُوي عن جابر بن عبد الله

رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ؛

عُرِسَتْ لَهُ نَخْلَةٌ فِي الْجَنَّةِ»، صحيح الترغيب (١٥٤٠).

(٢) رواه مسلم برقم (٢٦٩٥).

(٣) قلت: ومن فضائلها ما روي أن النبي ﷺ قال: «يا أبا هريرة! ما الذي

تُغْرَسُ؟» قلت: غِرَاسًا. قال: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى غِرَاسٍ خَيْرٍ مِنْ هَذَا؟ (سبحان

اللَّهِ، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر)؛ تُغْرَسُ لَكَ بِكُلِّ وَاحِدَةٍ شَجَرَةٌ

فِي الْجَنَّةِ»، صحيح الترغيب (١٥٤٩).

٧- قال رسول الله ﷺ: «كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ»^(١).

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات



(١) رواه البخاري برقم (٦٤٠٦)، ومسلم برقم (٢٦٩٤).

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
مقدمة	٣
(١) السُّنَنُ الْمَوْقُوتَةُ	٤
أولاً: وقت ما قبل الفجر	٤
ثانياً: وقت الفجر	١١
ثالثاً: وقت الصُّحَى	٣٦
رابعاً: وقت الظهر	٣٧
خامساً: وقت العصر	٣٨
سادساً: وقت المغرب	٣٨
سابعاً: وقت العشاء	٣٩
(٢) السُّنَنُ غَيْرُ الْمَوْقُوتَةِ	٤٧
(سُنَنُ الطَّعَامِ)	٤٧
سنن في الطَّعَامِ:	٤٧
(سُنَنُ فِي السَّلَامِ، وَاللِّقَاءِ، وَالْمَجَالِسَةِ)	٥٣
سنن في السَّلَامِ:	٥٣
(سُنَنُ فِي اللَّبَاسِ وَالزَّيْنَةِ)	٥٧

سنن التنعل..... ٥٧

(سُنن في العطاس، والتثاؤب)..... ٦١

سنن العطاس:..... ٦١

سُنن التثاؤب:..... ٦١

(سُنن أخرى يومية)..... ٦٢

فهرس الموضوعات..... ٧٢



عرض لسنن وهدي النبي ﷺ
من استيقاظه إلى منامه مقرونة
بالبشارات العلمية والأدلة الشرعية

ملخص كتاب السنن العلية في بيان

عرض لسنن وهدي النبي ﷺ
من استيقاظه إلى منامه مقرونة
بالبشارات العلمية والأدلة الشرعية

ملخص كتاب السنن العلية في بيان السنن النبوية

تأليف
د. الشيخ محمد بن عبد الرحمن

من الديسري

مراجعة الناظرين
بإشراف د. خالد د. خالد الديسري

تأليف
محمد بن عبد الرحمن قص قروش
(١٤٤٥هـ - ٢٠٢٤م)